مادة ثانية

على رئيس مجلس الوزراء تنفيذ هذا المرسوم ، وإبلاغه إلى مجلس الأمة ، ويعمل به من تاريخ صدوره ، وينشر في الجريدة الرسمية .

أمير الكويت
جابر الأحمد الصباح

رئيس مجلس الوزراء
صباح الأحمد الجابر الصباح

صدر بقصر بيان في : 20 صفر 1426هـ
الموافـــــــــق : 30 مارس 2005 م

مرسوم رقم 72 لسنة 2005
بإلغاء المرسوم رقم 53 لسنة 2002
بتشكيل جهاز تنفيذ اتفاقيات المنطقة المقسومة وتطوير وتنمية الجزر الكويتية والمشروعات الكبرى

- بعد الاطلاع على الدستور ،
- وعلى المرسوم رقم 53 لسنة 2002 بتشكيل جهاز تنفيذ اتفاقيات المنطقة المقسومة وتطوير وتنمية الجزر الكويتية والمشروعات الكبرى ،
- وعلى المرسوم رقم 277 لسنة 2003 بنقل الاشراف على جهاز تنفيذ اتفاقيات المنطقة المقسومة وتطوير وتنمية الجزر الكويتية والمشروعات الكبرى ،
- وبناء على عرض وزير الأشغال العامة ،
- وبعد موافقة مجلس الوزراء ،

رسمنا بالآتي :

مادة أولى

يلغى المرسوم رقم (53) لسنة 2002 بتشكيل جهاز تنفيذ اتفاقيات المنطقة المقسومة وتطوير وتنمية الجزر الكويتية والمشروعات الكبرى وتؤول جميع اختصاصاته والتزاماته وحقوقه إلى وزارة الأشغال العامة ، كما ينقل جميع العاملين به

مادة ثانية

على رئيس مجلس الوزراء والوزراء - كل فيما يخصه - تنفيذ هذا المرسوم ، ويعمل به من تاريخ صدوره ، وينشر في الجريدة الرسمية .

أمير الكويت
جابر الأحمد الصباح

رئيس مجلس الوزراء
صباح الأحمد الجابر الصباح

وزير الأشغال العامة
بدر ناصر الحميدي

صدر بقصر بيان في : 24 صفر 1426هـ
الموافـــــــــق : 3 ابريل 2005 م

مرسوم رقم 73 لسنة 2005
بقبول استقالة وزير المالية

- بعد الاطلاع على الدستور ،
- وعلى المرسوم رقم 145 لسنة 2003 بتشكيل الوزارة والمراسيم المعدلة له ،
- وعلى الاستقالة المقدمة بتاريخ 6/ 9/ 2004 من محمود عبدالخالق النوري وزير المالية ،
- وبناءً على عرض رئيس مجلس الوزراء ،

رسمنا بالآتي

مادة أولى

تقبل استقالة محمود عبدالخالق النوري وزير المالية .

مادة ثانية

على رئيس مجلس الوزراء إبلاغ هذا المرسوم إلى مجلس الأمة ، ويعمل به من تاريخ صدوره ، وينشر في الجريدة الرسمية .

أمير الكويت
جابر الأحمد الصباح

رئيس مجلس الوزراء
صباح الأحمد الجابر الصباح

صدر بقصر بيان في : 25 صفر 1426هـ